صورة الغلاف: نساء في شعفاط، القدس الشرقية. المصدر:Ventura Formicone / هيئة الأمم المتحدة للمرأة

- تطوير وتنفيذ برامج للوقاية والحماية في المدارس والمجتمعات المحلية، بهدف تحسين حماية المرأة والفتيات، ورفع الوعي وبشكل خاص بين الرجال والشباب، اتجاه قضايا التمييز والعنف ضد المرأة والفتيات.
- تنفيذ برامج لبناء قدرات مقدمي خدمات الحماية الاجتماعية من مؤسسات حكومية وغير حكومية تستند لمعايير حقوق الانسان، وبشكل خاص المتعلقة بالنساء والفتيات ضحايا العنف والناجيات منه.
- المصادقة على الاتفاقيات والعهود الدولية، ولا سيما، اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، وإيجاد آليات لمراقبة تنفيذها وإعداد التقارير حولها.
- اتخاذ الإجراءات اللازمة لإنفاذ قرارا مجلس الأمن رقم ١٣٢٥ لحمايةالنساء من تأثير الاحتلال والصراع.

المراجع

تعتمد المعلومات التي وردت في هذه النشرة بشكل رئيسي على:

التعاون من أجل فعالية التنمية في الأرض الفلسطينية المحتلة.

تقرير مراجعة الاستراتيجية الوطنية عبر القطاعية لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

نتائج الورش التشاورية التي تم تنفيذها في إطار إعداد الاستراتيجية القادمة للنوع الاجتماعي.

الأمم المتحدة- المجلس الاقتصادي الاجتماعي. (٢٠١٣، آذار). حالة المرأة الفلسطينية وتقديم الدعم لها، تقرير الأمين العام إلى لجنة وضع المرأة.

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. (٢٠١٢). مستويات المعيشة في الأراضي الفلسطينية: الإنفاق، الاستهلاك، الفقر، ٢٠١١ رام الله - فلسطين.

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. (٢٠١٢). الفقر في الأراضي الفلسطينية. تقرير النتائج الرئيسية للأعوام ٢٠٠٩-٢٠١٠. رام الله - فلسطين.

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. (٢٠١٢). المرأة والرجل في فلسطين: قضايا وإحصاءات. رام الله- فلسطين.

المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار والديمقراطية- مفتاح. (٢٠١٢). تحليل خدمات وزارة الشؤون الاجتماعية من منظور النوع الاجتماعي: دراسة ميدانية من وجهة نظر الفئات المستفيدة. رام الله- فلسطين.

معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطيني (ماس).(٢٠١٢). نشرة الأمن الغذائي، العدد السابع. رام الله- فلسطين.

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. (٢٠١١). النتائج الرئيسية لمسح العنف في المجتمع الفلسطيني.

هيئة الأمم المتحدة للمرأة

مكتب الأراضي الفلسطينية المحتلة

بيت حنينا، القدس

www.unwomen.org

الحماية الاجتماعية للنساء: من الحماية إلى التمكين

هيئة الأمم المتحدة للمرأة

أكدت العديد من المواثيق الدولية على حق الأفراد ودون تميز، في الوصول والاستفادة من خدمات الحماية الاجتماعية، كإحدى حقوق الانسان الأصيلة، وركيزة أساسية للحد من الفقر وتحقيق العدالة الاجتماعية.

ينص القانون الأساسي الفلسطيني في المادة (٩) منه على أن «الفلسطينيون أمام القانون والقضاء سواء لا تميز بينهم بسبب العرق أو الجنس أو اللون أو الدين أو الرأي السياسي أو الإعاقة»، كما وتنص المادة (١٠) من القانون نفسه على أن حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ملزمة وواجبة الاحترام. وتعمل السلطة الفلسطينية دون إبطاء للانضمام إلى الإعلانات والمواثيق الإقليمية والدولية التي تحمي حقوق الإنسان. وفي هذا الإطار أعلنت الحكومة التزامها بتطوير أنظمة متكاملة وشاملة للحماية الاجتماعية مبنية على الحقوق، وتؤمن الحياة اللائقة والكريمة للمواطنين، وبشكل خاص، للفئات الفقيرة والمهمشة.

حقائق واتجاهات: الحماية الاجتماعية

- تستهدف خدمات الحماية الاجتماعية بشكل رئيسي، الأسر والأفراد تحت خط الفقر، والأشخاص ذوي الإعاقة، والمسنين، والأطفال، والنساء المعنفات. وتتلقى ١٠٠ ألف أسرة فلسطينية مساعدات نقدية دورية من وزارة الشؤون الاجتماعية.
- لم يترجم التزام الحكومة الفلسطينية بالحماية الإجتماعية من خلال قوانين محددة ومستجيبة للنوع الاجتماعي.
- معدلات الفقر بين الإناث مرتفعة بالمقارنة مع الذكور، وهي مرتفعة في غزة أكثر منها في الضفة الغربية.
- تشكل الأسر التي ترأسها نساء ٩،٣٪ من مجوع الأسر في الأراضي الفلسطينية، وشكلت ٤٣٪ من مجموع الأسر التي تلقت مساعدات من وزارة الشؤون الاجتماعية في العام ٢٠١١.
- تزيد احتمالية تعرض الأسر التي ترأسها نساء لفقدان الأمن الغذائي بنسبة ٧٪ عن الأسر التي يرأسها الذكور. فيما شكلت الأسر التي ترأسها نساء ٤٤٪ من الأسر التي تعاني من انعدام الأمن الغذائي في قطاع غزة، و١٧٪ في الضفة الغربية.
- فقط ٢٥٪ من المستفيدين/ات من صندوق إقراض الأفراد ذوي الإعاقة، هن نساء.

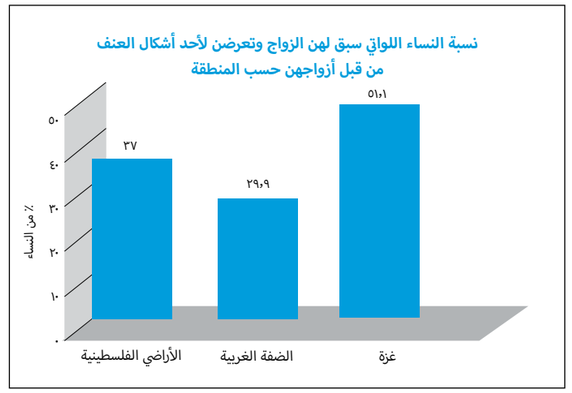

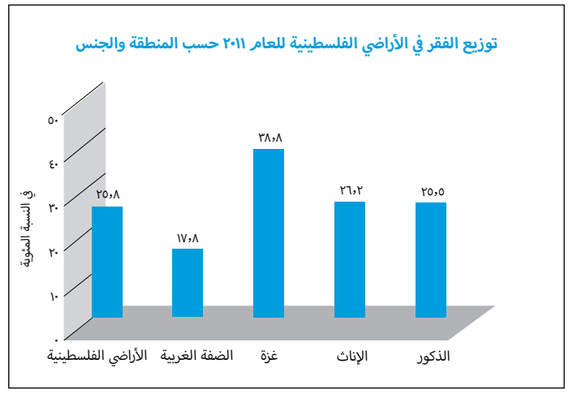

- تشكل النساء ٥٥٪ من مجموع المسنين في الأراضي الفلسطينية، و١٤٫٢٪ منهن يعشن في أسر مكونة من شخص واحد، مقارنة بـ٢٫٤٪ من الذكور المسنين الذين يعيشون في أسر مكونة من شخص واحد. إضافة، ٧٥٫٤٪ من النساء المسنات يعانين من مرض مزمن واحد على الأقل مقارنة بما نسبته ٦٤٫٧٪ بين المسنين الذكور.
- حوالي ٧٫٣٪ من الأفراد الذين بلغوا ٦٤ سنة فأكثر،(بواقع ٦٫٤٪ بين الذكور و٧٫٩٪ بين الإناث)، قالوا أنهم تعرضوا لأحد أشكال العنف من قبل أحد أفراد الأسرة.

اتجاهات العنف ضد النساء في الأراضي الفلسطينية

أكدت خطة التنمية الوطنية للسنوات ٢٠١١-٢٠١٣، على التزام الحكومة بالعمل على حماية المرأة من كافة أشكال العنف، وذلك من خلال إجراء مراجعة شاملة لجميع التشريعات النافذة في فلسطين لضمان حقوق المرأة، والتأكد من أن السياسات العامة قائمة على عدم التمييز.

- لا يزال العنف الأسري يمارس ضد النساء اللواتي سبق لهن الزواج، مع ارتفاع بالنسب في غزة مقارنة بالضفة الغربية.
- القتل هو أشد أشكال العنف ضد النساء والفتيات، ففي العام ٢٠١٢، تم تبليغ السلطات عن مقتل ١٣ امرأة لأسباب مختلفة في كل من الضفة الغربية و غزة.
- ٥٪ من النساء اللواتي سبق لهن الزواج قلن بأنهن تعرضن لعنف نفسي في الشارع، و١٫٣٪ منهن تعرضن لتحرش جنسي، و٠٫٦٪ تعرضن لعنف جسدي.
- حوالي ٤٪ من النساء اللواتي سبق لهن الزواج تعرضن لعنف نفسي من قبل مقدمي الخدمات أو من قبل الأفراد الآخرين المتواجدين في المكان أثناء تلقيهن للخدمات.
- ٣٪ من الذكور والإناث والذين تتراوح أعمارهم بين ١٨-٦٤ سنة وسبق لهم/ن الزواج، تعرضوا لعنف نفسي في أماكن العمل، بواقع ٥٠٫١٪ بين الذكور و ١٫٨٪ بين الإناث.
- تفضل النساء السكوت إزاء العنف الذي يتعرضن له، فحوالي ٦٥٪ من النساء يفضلن السكوت، و٣٠٪ قلن أنهن يتوجهن للعائلة لطلب المساعدة (أحد الوالدين أو أحد الإخوة والأخوات)، في حين ٠٫٧٪ فقط توجهن لطلب المساعدة من أحد المؤسسات.
- ٣٫٣٪ من النساء اللواتي سبق لهن الزواج تعرضن لعنف نفسي من قبل جنود الاحتلال على الحواجز ونقاط التفتيش، و٠٫٦٪ منهن تعرضن لعنف جسدي، و٠٫٢٪ تعرضن لتحرشات جنسية.
- ٨٪ من الشباب (٢٫٣٪ للإناث و١٣٫٤٪ للذكور) في الفئة العمرية ١٨-٢٩ سنة، تعرضوا لعنف نفسي على الحواجز ونقاط التفتيش. فيما ١٪ من الشابات و٨٪ من الشباب تعرضوا لعنف جسدي.
- ١٫٢٪ من الأطفال الإناث و٨٫٧٪ من الأطفال الذكور في الضفة الغربية تعرضوا لعنف نفسي من قبل قوات الاحتلال و/ أو المستوطنون، بينما ٠٫٧٪ من الأطفال الإناث و٥٪ من الأطفال الذكور تعرضوا لعنف جسدي.
- يزداد العنف المنزلي مع تزايد البطالة، ٣٠٪ من النساء اللواتي يعشن مع أزواج عاطلين عن العمل تعرضن للعنف، مقابل ٢١٪ من النساء اللواتي أزواجهن يعملون.

مراجعة الاستراتيجية الوطنية عبر القطاعية لتعزيز المساواة بين الجنسين ٢٠١١-٢٠١٣

سعت الاستراتيجية إلى تخفيض نسبة العنف الموجه ضد النساء بكافة أشكاله، ولتحقيق ذلك حددت الاستراتيجية سياسة واحدة وأربعة تدخلات سياساتية، شكلت إطار لتوجيه عمل مختلف الشركاء في مواجهة العنف ضد المرأة. أظهرت مراجعة الاستراتيجية أن الإنجازات على صعيد تحقيق هذا الهدف جاءت متواضعة، كما أن مستوى تطبيق تنفيذ التدخلات كانت جزئية لكافة التدخلات.

السياسة والتدخلات ومستوى تنفيذها لخفض نسبة العنف الموجه ضد النساء بكافة أشكاله				
السياسة	**التدخل**	**نفذ**	**نفذ جزئيا**	**لم ينفذ**
حماية المرأة من كافة أشكال العنف الأسري والجنسي من خلال قوانين وإجراءات رادعة	☐ سن قانون لحماية المرأة من العنف الأسري		X	
	☐ تعديل قانون العقوبات بما يضمن عدم التميز على أساس الجنس		X	
	☐ تعديل قانون الاجراءات الجزائية فيما يتعلق بالبنود الخاصة بأحكام المتابعة الجنائية التي تميز بين الرجل والمرأة في تقييد الشكوى		X	
	☐ تبني جميع تدخلات الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف		X	

أظهرت إلمراجعة ضعف في التقدم على مستوى تنفيذ إلتدخلات السياساتية والتي ارتبط بعدة عوامل، تتمثل في عدم القدرة على وضع القوانين المقترحة ضمن أجندات وأولويات الجهات التشريعية، وعدم توفر القدرات لدى وزارة شؤون المرأة لمتابعة الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ووضعها موضع التنفيذ. هذا إلى جانب أن البيئة الحاضنة لعمل المؤسسات لا تنظر للعنف ضد المرأة كقضية ذات أولوية على المستوى الوطني. ما زالت التدخلات المقترحة ذات أولوية للعمل عليها خلال المرحلة القادمة، وبشكل خاص التأكد من وضع الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف موضع التنفيذ.

التقدم إلى الأمام: أولويات تعزيز المساواة بين الجنسين في الحماية الاجتماعية

- إجراء مراجعة شاملة لقوانين وتشريعات الحماية الاجتماعية من منظور النوع الاجتماعي، وتطوير الجديد منها ووضعها موضع التنفيذ، لزيادة الاعتراف بحقوق المرأة والتمتع بها، بما في ذلك - وليس للحصر- قانون العقوبات، وقانون الاحوال الشخصية، وقانون حماية الأسرة من العنف، وقانون الضمان الاجتماعي، الـتأكد من تضمين مبادئ المساواة بين الجنسين والعدالة في النوع الاجتماعي في برامج الحماية الاجتماعية الجارية، بما يتضمن استهداف الآليات، وكذلك تصميم وتنفيذ ومراقبة البرامج الجديدة، مع التركيز الخاص على احتياجات وحقوق الانسان للأفراد والمجموعات المهمشة.
- إيجاد نظم وآليات منتظمة ومتسقة لجمع البيانات تتيح توفير البيانات المصنفة حسب الجنس، والعمر كأساس لتطوير سياسات وبرامج الحماية الاجتماعية من منظور النوع الاجتماعي، وبشكل خاص في مجال العنف ضد النساء.
- تحسين وتوحيد معايير خدمات الحماية، سواء المقدمة من الحكومة أو من مؤسسات المجتمع المدني، وبما يشمل وليس للحصر بيوت الأمان، الرعاية الصحية، الإرشاد الاجتماعي، آليات التحويل، وإعادة الادماج الاجتماعي للنساء المعنفات، بالإضافة الى إيجاد آلية وطنية لمراجعة الحالات الحرجة.